



منظمة التعاون الإسلامي

الأصل: إنجليزي

OIC/CFM-40/AF/RES.FINAL

قرارات
بشأن
الشؤون الإدارية والمالية
صادرة عن
الدورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية
(دورة: حوار الحضارات، عامل للسلم والتنمية المستدامة)
كوناكري، جمهورية غينيا
6 - 8 صفر 1435 هـ
(9 - 11 ديسمبر 2013م)

جدول المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	رقم
1	قرار رقم: 40/1- أم بشأن تقرير الدورة الثانية والأربعين للجنة المالية الدائمة وتقرير الدورة الرابعة والثلاثين لهيئة الرقابة المالية	1
3	قرار رقم 40/2- أم تقرير الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي حول متأخرات المساهمات الإلزامية على الدول الأعضاء في ميزانيات الأمانة العامة للمنظمة وأجهزتها المتفرعة	2
4	قرار رقم 40/3- أم تقارير فريق الخبراء الحكوميين للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي حول مراجعة لوائح المنظمة وقواعدها	3
5	قرار رقم 40/4- أم ميزانيات الأمانة العامة وأجهزتها المتفرعة	4
5	قرار رقم 40/5- أم إنشاء صندوق وقف للجامعة الإسلامية للتكنولوجيا	5
6	قرار رقم 40/6- أم تقرير اجتماع اللجنة الاستشارية حول دراسة وضع الميزانية على أساس برامج في منظومة الأمم المتحدة	6

قرار رقم: 40/1- أم

بشأن

تقرير الدورة الثانية والأربعين للجنة المالية الدائمة
وتقرير الدورة الرابعة والثلاثين لهيئة الرقابة المالية

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الأربعين (دورة: حوار الحضارات،
عامل للسلم والتنمية المستدامة) في كوناكري، جمهورية غينيا، خلال الفترة من 6 إلى 8
صفر 1435هـ (الموافق 9 - 11 ديسمبر 2013م)؛

بعد الإطلاع على تقرير الدورة الثانية والأربعين للجنة المالية الدائمة؛

وبعد الإطلاع على تقرير الدورة الرابعة والثلاثين لهيئة الرقابة المالية بشأن
الحسابات الختامية للأمانة العامة وأجهزتها المتفرعة للسنة المالية 2012، وردود الأمانة
العامة وأجهزتها المتفرعة على ما ورد فيه من ملاحظات:

1. يعتمد تقرير الدورة الثانية والأربعين للجنة المالية الدائمة.
2. يعتمد كامل تقرير الدورة الرابعة والثلاثين لهيئة الرقابة المالية بعد استعراض ردود
الأمانة العامة وتوضيحاتها.
3. يطلب من الأمانة العامة وأجهزتها المتفرعة الالتزام بتوصيات هيئة الرقابة المالية
وملاحظاتها الواردة في تقريرها الرابع والثلاثين خاصة فيما يتعلق ب:
أ) تحويل الفائض الناتج عن زيادة الموارد عن النفقات في الحسابات الختامية
للسنوات الماضية إلى حساب الاحتياط.
ب) تعيين الموظفين وفقاً للوائح المنظمة وقواعدها من خلال إعلام الدول
الأعضاء بالوظائف الشاغرة على أن يُراعى في التعيين معايير التوزيع
الجغرافي والكفاءة ونسبة مساهمات الدول وان تحيط الأمانة العامة الدول
الأعضاء التي قدمت طلبات مرشحيتها علماً بالقرار النهائي الذي يتخذ.

4. **يعتمد** قرار اللجنة المالية الدائمة إضافة فصل جديد في تقارير هيئة الرقابة المالية بعنوان "تقويم الامتثال" والهدف منه موافاة الدول الأعضاء بتقرير حول التزام الأمانة العامة وأجهزتها المنفرعة بتوصيات هيئة الرقابة المالية.
5. **يطلب** من الأمانة العامة إجراء دراسة شاملة حول موظفي الأمانة العامة وأجهزتها المنفرعة من أجل إعادة هيكلة تعيين الموظفين بشكل يعطي صورة واضحة حول أخذ التوزيع الجغرافي العادل والكفاءة ونسبة معايير مساهمات الدول الأعضاء، بعين الاعتبار، وتقديم تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والأربعين للجنة المالية.

قرار رقم 40/2- أم

بشأن

تقرير الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي حول متأخرات المساهمات الإلزامية على الدول الأعضاء في ميزانيات الأمانة العامة للمنظمة وأجهزتها المتفرعة

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الأربعين (دورة: حوار الحضارات، عامل للسلم والتنمية المستدامة) في كوناكري، جمهورية غينيا، خلال الفترة من 6 إلى 8 صفر 1435هـ (الموافق 9 - 11 ديسمبر 2013م)؛

إذ يحيط علماً بجهود الأمين العام لتحصيل المتأخرات:

1. يدعو لمواصلة الاتصالات والحوار على مستوى رفيع مع الدول الأعضاء، بما في ذلك الاتصالات الرسمية لمعالجة الوضع.
2. يحث الدول الأعضاء على سداد مساهماتها في وقتها من أجل تمكين الأمانة العامة وأجهزتها المتفرعة من تنفيذ برامجها المختلفة في حينها وبكفاءة.

قرار رقم 40/3 - أم**بشأن****تقارير فريق الخبراء الحكوميين للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي حول
مراجعة لوائح المنظمة وقواعدها**

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الأربعين (دورة: حوار الحضارات، عامل للسلم والتنمية المستدامة) في كوناكري، جمهورية غينيا، خلال الفترة من 6 إلى 8 صفر 1435هـ (الموافق 9 - 11 ديسمبر 2013م)؛

بعد الإطلاع على تقرير الاجتماع الخامس لفريق الخبراء الحكوميين بشأن تعديل بعض لوائح المنظمة وقواعدها؛

1. **يقرر اعتماد تقارير الاجتماع الخامس لفريق الخبراء الحكوميين لمنظمة التعاون الإسلامي وصياغته النهائية للوثائق التالية:**

أ) **تعديلات النظام الأساسي لموظفي المنظمة وتوضيحاته،**
ب) **الفصل الجديد من الأحكام في اللوائح المالية الحالية للمنظمة لتنظيم العمليات الميدانية لإدارة الشؤون الإنسانية في المنظمة.**

قرار رقم 40/4- أم

بشأن

ميزانيات الأمانة العامة وأجهزتها المتفرعة

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الأربعين (دورة: حوار الحضارات، عامل للسلم والتنمية المستدامة) في كوناكري، جمهورية غينيا، خلال الفترة من 6 إلى 8 صفر 1435 هـ (الموافق 9 - 11 ديسمبر 2013م)؛
بعد الإطلاع على مقترحات الميزانية المقدمة من الأمانة العامة وأجهزتها المتفرعة للسنة المالية 2014؛

وعملاً بتوصيات الدورة الثانية والأربعين للجنة المالية حول ميزانيات الأمانة العامة وأجهزتها المتفرعة للسنة المالية: 2014

1. **يعتمد** ميزانية الأمانة العامة وأجهزتها المتفرعة للسنة المالية 2014 وفقاً للأحكام

والقواعد المالية للمنظمة على النحو التالي:

- أ- الأمانة العامة- 31,000,000 دولار أمريكي.
- ب- صندوق التضامن الإسلامي- 1,260,000 دولار أمريكي.
- ج- مجمع الفقه الإسلامي الدولي- 2,850,000 دولار أمريكي.
- د- مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية، أنقرة- 3,473,000 دولار أمريكي.
- هـ- مركز البحوث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية- 4,630,500 دولار أمريكي.
- و- الجامعة الإسلامية للتكنولوجيا، دكا- 4,464,000 دولار أمريكي.
- ز- المركز الإسلامي لتنمية التجارة، الدار البيضاء- 2,415,000 دولار أمريكي.

قرار رقم 40/5 - أم

بشأن

إنشاء صندوق وقف للجامعة الإسلامية للتكنولوجيا

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الأربعين (دورة: حوار الحضارات، عامل للسلم والتنمية المستدامة) في كوناكري، جمهورية غينيا، خلال الفترة من 6 إلى 8 صفر 1435هـ (الموافق 9 - 11 ديسمبر 2013م)؛

1. إذ يحيط علماً بتقرير الجامعة الإسلامية للتكنولوجيا المقدم للدورة الثانية والأربعين للجنة المالية الدائمة؛
2. إذ يحيط علماً بالشروحات الإضافية المقدمة من الجامعة؛
3. يقرر إحالة موضوع إنشاء صندوق وقف الجامعة الإسلامية للتكنولوجيا إلى فريق خبراء حكوميين مفتوح العضوية لمزيج من المراجعة على أن يقدم الفريق تقريره إلى الدورة الثالثة والأربعين للجنة المالية الدائمة للبت فيه.

قرار رقم 40/6 - أم**بشأن****تقرير اجتماع اللجنة الاستشارية حول دراسة وضع الميزانية
على أساس برامج في منظومة الأمم المتحدة**

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الأربعين (دورة: حوار الحضارات، عامل للسلم والتنمية المستدامة) في كوناكري، جمهورية غينيا، خلال الفترة من 6 إلى 8 صفر 1435 هـ (الموافق 9 - 11 ديسمبر 2013م)؛

1. إذ يحيط علماً بالشرح المقدم من الأمانة العامة؛

2. يدعو الأمانة العامة، بمساعدة الدول الأعضاء الراغبة، وفقاً للقرار 39/5- أم الذي صدر عن الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية بشأن تقرير اجتماع اللجنة الاستشارية حول دراسة وضع الميزانية على أساس برامج في منظومة الأمم المتحدة، إلى إجراء مزيد من الدراسة وتقديم نتائجها إلى الدورة الثالثة والأربعين للجنة المالية الدائمة.
